

التاريخ: 28 جمادى الأولى 1444 هـ
الموافق: 22 ديسمبر 2022 م

تعميم رقم (12) لسنة 2022

بشأن تطبيق العيار الدولي للتقارير المالية رقم (17) "عقود التأمين" (IFRS17)

بموجب أحكام القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين وللمادة رقم (156) من اللائحة التنفيذية وتعديلاتها لذات القانون، وما نص عليه القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وتطبيقاً لأهداف الوحدة بتنظيم نشاط التأمين والرقابة عليه بما يتسم بالعدالة والشفافية والتنافسية وتأكيداً على التزام الشركات بتطبيق القواعد المحلية والدولية المتعلقة بنشاط التأمين.

وبمناسبة قرب تطبيق العيار الدولي رقم (17) "عقود التأمين" وحرصاً من الوحدة على التطبيق السليم للمعيار المذكور، لذا يتوجب على الأشخاص الخاضعين لأحكام القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين في البند (أ، ب، د) من المادة رقم (2) من القانون المذكور الالتزام ومراعاة ما يلي:

1- تقديم شهادة مراجعة استشارية مع أحد المكاتب التدقيق الاستشارية المذكورة في القائمة الموضحة أدناه في كل ما يتعلق بتطبيق العيار الدولي للتقارير المالية رقم (17) "عقود التأمين" (IFRS17) وهي كالتالي:

م	مكتب التدقيق الاستشاري
1	مكتب ديلويت (Deloitte)
2	مكتب برايس ووتر هاوس كوبرز (PricewaterhouseCoopers)
3	مكتب إيرنست ويونغ (Ernst & Young)
4	مكتب كي بي إم جي (KPMG)
5	مكتب بيكر تيلي (Baker Tilly)

2- تزويد الوحدة ببيانات مكتب التدقيق الاستشاري المختار من القائمة المذكورة أعلاه، وفي حال الرغبة بتقديم شهادة المراجعة من مكتب تدقيق استشاري آخر بخلاف المذكورين في القائمة أعلاه، يتوجب إخطار الوحدة خلال (3) أيام عمل للحصول على الموافقة بهذا الشأن.

3- تقديم تقرير تحليل الثغرات للوحدة موقفاً من مكتب التدقيق الاستشاري للتعاقد معه ومصدقاً عليه من قبل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في الشركة.

وعليه، تهيئ الوحدة كافة المخاطبين أنه تقع على عاتق مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية مسؤولية التحول للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم (17)، ويتعين عليهم الالتزام بما ورد في هذا التعميم وتقديم البيانات المطلوبة إلى الوحدة قبل تاريخ 2023/2/1.

مع أطيب التمنيات،،،

نائب رئيس وحدة تنظيم التأمين

عبدالله نيبيل السنان

